

ثُملاً هذه الاستمارة بالاستعانة بمن درّبهم قسم مشاركة المجني عليهم وجبر أضرارهم
لا تترتب على هذه الاستمارة أو على إجراءات الطلب أي رسوم – ولا تطلب المحكمة الجنائية الدولية دفع أي رسوم في أي مرحلة من الإجراءات

استمارة الطلب للأفراد

لقب المجني عليه

الاسم الأول للمجني عليه و/أو أي أسماء أخرى يحملها

يمكن تقديم أي أسماء أخرى يشتهر بها المجني عليه هنا

تاريخ الميلاد أو السن

بإمكان مقدم الطلب إذا لم يعرف تاريخ ميلاده أن يذكر سنه بشكل تقريبي

الجنس

رقم الطلب المقدم من المجني عليه / /

في حالة وجود طلب مقدم سابقاً

الجنسية

المجموعة الإثنية

1. إلى أي مسار من الإجراءات يود المجني عليه تقديم طلبه؟

الرجاء وضع علامة في كلا الصندوقين إذا كنت تريد المشاركة في إجراءات القضية وكذلك في جبر الأضرار في صورة إدانة المتهم.

المشاركة

جبر الأضرار (في حالة إدانة متهم)

	<p><input type="checkbox"/> الضرر النفسي</p> <p>مثل القلق أو التوتر أو الغضب أو الحزن أو الخوف أو استصغار الذات، أو الشعور بالضعف أو العار، أو العزلة أو الكوابيس أو استعداد الأسرة أو الاغتراب عنها، أو اضطرابات الأكل أو النوم، أو إدمان تعاطي الخمر أو المخدرات، أو الشكاوى أو المخاوف المتعلقة بالعنف الجنسي الذي حصل، أو فقدان الذاكرة وعدم التركيز.</p>
	<p><input type="checkbox"/> تضرر الممتلكات العينية أو خسارتها</p> <p>مثل خسارة أو تدمير منزل أو ممتلكات أخرى مثل الأرض والمتجر والنقود والأنعام والمحاصيل والبضاعة والسلع المنزلية والملابس والسيارة والقارب والدراجة النارية، إلى غير ذلك من الممتلكات، أو كل ضرر يلحقها.</p>
	<p><input type="checkbox"/> أضرار أخرى</p> <p>قد يكون المجني عليه قد عانى أشكالاً أخرى من الضرر، كأن يضيع رزقه أو تنقطع عنه أسباب أخرى لكسب القوت، أو يفقد سند الأسرة، أو تضيع عنه فرص (تجارية أو اقتصادية أو تعليمية أو أسرية أو غيرها)، أو ينيده قومه، أو تتخرم بنية أسرته، أو أن لا يقوى على العمل، أو أن تحمل المرأة غير مريدة، أو النزوح، أو الضرر القائم على جنس الشخص.</p>

7. في حالة التوصل إلى إدانة المتهم (وإذا كانت الموارد المتاحة كافية)، أي شكل من أشكال جبر الأضرار ستطلب؟

يُرجى الاطلاع على القائمة أدناه، التي تحتوي أمثلة تساعدك على الاختيار. ولك أن تختار أكثر من شكل لجبر الضرر. لا تُجبر الأضرار إلا إذا أُدين المتهم.

الوصف	أمثلة عن جبر الأضرار
	<p><input type="checkbox"/> جبر الأضرار مالياً</p> <p>يُقصد بهذا المصطلح التعويض مالياً عن الأضرار، أكانت أضراراً مادية أم بدنية أم نفسية.</p>

	<p><input type="checkbox"/> رد الاعتبار</p> <p>يُقصد بهذا المصطلح جبر الأضرار الذي يرمي إلى استرجاع المجني عليه الحالة التي كان فيها قبل حصول الجريمة. ويمكن أن يشمل رد الاعتبار عودته إلى مكان إقامته، أو استعادة ممتلكٍ معين ضاع أو دُمّر أو إنشائه من جديد، أو إعادة التنصيب في مكان العمل الذي شغله سابقاً، أو استعادة حق (مثل المساعدة من أجل التعليم، وغير ذلك).</p>
	<p><input type="checkbox"/> إعادة التأهيل</p> <p>يُقصد بهذا المصطلح القيام بإجراءات مثل المعالجة الطبية أو النفسية للإصابات أو الوعكات أو الأمراض أو الضرر النفسي بكل أشكاله. كما يحيل المصطلح على الخدمات القانونية والاجتماعية.</p>
	<p><input type="checkbox"/> أشكال أخرى لجبر الأضرار</p> <p>يمكن أن يدخل في هذا النوع كل جبر ضرر يراه المجني عليه مناسباً بمقتضى الضرر الواقع وجابراً له، مثل توفير نشاطٍ يدرُ دخلاً، وكشف الحقيقة، والاعتذار، وإصلاح القانون والقضاء، وإقامة مراسم لتخليد الذكرى، ووضع النصب التذكارية، وامكانيات التثقيف بشأن ما جرى، وضمنان عدم تكراره، ومبادرات السلام، إلى غير ذلك من أشكال جبر الأضرار.</p>

هل يوافق المجني عليه على تقديم معلوماته الشخصية المضمنة في طلبه إلى الصندوق الاستئماني للمجني عليهم في المحكمة الجنائية الدولية؟

نعم

لا

يمكن جبر الأضرار بالنسبة للمجني عليهم في المحكمة الجنائية الدولية عبر الصندوق الاستئماني للمجني عليهم.

يُملأ هذا الجزء فقط إذا كان الشخص يتصرف نيابةً عن المجني عليه:

المجني عليه طفل

المجني عليه شخص ذو إعاقة

المجني عليه شخص راشد يعطي موافقته لشخص ليتصرف نيابةً عنه

العلاقة بالمجني عليه

يُرجى أن تُرفق مع هذا الطلب نسخ من مستندات هوية الشخص المتصرف نيابةً عن المجني عليه ونسخ من المستندات المبيّنة لصلة قرابتهما.

(على المجني عليه الذي يعطي موافقة أن يمضي في الأسفل أو أن يرفق تصريحاً – يُرجى الاطلاع على الإرشادات)

بيانات الشخص المتصرف نيابةً عن المجني عليه:

لقب العائلة

الاسم الأول

تاريخ الميلاد/السن

توقيع الشخص المتصرف نيابةً عن المجني عليه

التاريخ

المكان

يُقرُّ المجني عليه بموجب تقديمه هذا الطلب موقَّعاً بأن المعلومات المُضمَّنة فيه صحيحة ودقيقة على حد معرفته

توقيع المجني عليه

التاريخ

المكان

المعلومات الشخصية

8. لماذا يريد المجني عليه المشاركة في الإجراءات في المحكمة الجنائية الدولية؟ (الرجاء الإجابة في حال الرغبة في المشاركة)

9. هل عند المجني عليه من أسباب تبعث على القلق حول أمنه وأمن أهله جراء تعامله مع المحكمة الجنائية الدولية؟

نعم

لا

يُرجى التعليل إذا كانت الإجابة بنعم

10. الحالة الزوجية للمجني عليه

11. (1) عدد أبناء المجني عليه

(2) العدد الجملي لمن يُعيلهم المجني عليه

12. اذكر ما بالمجني عليه من إعاقات، إن وُجدت

13. اذكر اللغات التي يتكلمها المجني عليه

14. اذكر مهنة المجني عليه، إذا كانت له مهنة

15. التمثيل القانوني

(1) هل اختار المجني عليه محامياً لتمثله أمام المحكمة الجنائية الدولية؟

نعم

لا

إذا كانت الإجابة بنعم اذكر اسم المحامي وعناوين الاتصال به

(2) هل للمجني عليه موارد مالية تتيح له دفع أجره المحامي

نعم

لا

(3) هل من بواعث قلق عند المجني عليه إذا ما مثله محام/فريق قانوني موكل في نفس الوقت من مجني عليهم آخرين

في إجراءات المحكمة؟

نعم

لا

يُرجى التعليل إذا كانت الإجابة بنعم

4) ما هي الخصائص والسمات التي يعتبرها المجني عليه ضرورية في المحامي الذي يوكله في إجراءات المحكمة؟

5) في حالة عدم وجود توكيل عن المجني عليه:

أ) هل يرغب المجني عليه في توكيل مكتب المحامي العمومي للمجني عليهم في المحكمة الجنائية الدولية (مكتب

مستقل من المحامين بالمحكمة الجنائية الدولية يمثّل المجني عليهم في إجراءات المحكمة)

نعم

لا

ب) هل يرغب المجني عليه في اختيار محام من قائمة المحامين لدى المحكمة الجنائية الدولية

نعم

لا

عناوين الاتصال بالمجني عليه:

العنوان

رقم/أرقام الهاتف أو غير ذلك من طرق الاتصال

البريد الإلكتروني

اسم المترجم، إن وُجد

عناوين الاتصال بالشخص أو المنظمة ممّن ساعد على ملء هذه الاستمارة (معلومات تُقدّم إذا كانت تنطبق على الحالة):

لقب العائلة

الاسم الأول

اسم المنظمة (يُقدّم إذا كان ينطبق على الحالة)

رقم الهاتف والبريد الإلكتروني (يُقدّم إذا كان ينطبق على الحالة)

العنوان

ينبغي إرفاق الوثائق التالية مع استمارة الطلب هذه، حسبما تقتضيه الحالة. يُرجى التأشير على كل وثيقة مرفقة مع هذا الطلب:

- نسخة عن مستند هوية المجني عليه
- نسخة عن مستند هوية الشخص المتصرف نيابةً عن المجني عليه
- التصريح بالموافقة على قيام شخص بالتصرف نيابةً عن المجني عليه الراشد
- نسخة عن مستند صلة القرابة
- نسخة عن السجلات الطبية أو غيرها من الوثائق التي تثبت الضرر الشخصي الحاصل للمجني عليه، بما في ذلك أسماء الأشخاص الذين يمكنهم تأييد مطالب المجني عليه بجبر الأضرار (تُقدم هذه المعلومات فقط إذا كانت ذات وجهة وكانت متاحة في الإبان دونما كلفة على المجني عليه).